

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٣٨ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٨/٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

إلغاء القرار الوزاري رقم ٥٩٦٠ لسنة ٢٠١٥ الصادر في ٢٠١٥/٨/٣

(المادة الثانية)

أولاً - نقل مقر انعقاد جلسات المحاكمة في القضايا التي تختص بها الدائرة رقم (١١) جنحيات جنوب القاهرة إلى قاعة المحاكمة بأكاديمية الشرطة بالتجمع الخامس - محافظة القاهرة ، بدلاً من المقر الحالي عدا القضية رقم ٤٧٥٧ لسنة ٢٠١٤ ج مصر الجديدة ويستمر نظرها بمقرها الحالي .

ثانياً - نقل مقر انعقاد جلسات المحاكمة في القضايا التي تختص بها الدائرة رقم (٥) جنحيات الجيزة إلى قاعة المحاكمة بأكاديمية الشرطة بالتجمع الخامس - محافظة القاهرة ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٨/٤

صدر في ٢٠١٥/٨/٤

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند